

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

إدارة التسجيل

قرار بشأن تعديل لائحة النظام الأساسي

لجمعية التطوير والتنمية المهنية

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية

ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٢ باللائحة التنفيذية للقانون المذكور :

وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٨ بشأن الموضوع الموضع فيما بعد :

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ مدير عام الإدارة العامة للاتحادات

والمؤسسات الأهلية :

قرار

(المادة الأولى)

تعديل لائحة النظام الأساسي لجمعية التطوير والتنمية المهنية ليصبح كالتالي :

مادة ٤ - نقل المقر إلى ٦٣ ش سوريا المهندسين - الدور الأول - محافظة الجيزة .

مادة ٦ - ثالثاً - تودع أموال الجمعية باسمها الذي قيدت به لدى أحد البنوك الخاضعة لإشراف البنك المركزي المصري .

مادة ٣٠ - مجلس الإدارة :

١ - يتكون من عدد فردي (٧) أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية من بين أعضائها .

(المادة الثانية)

على جميع الإدارات المختصة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تنفيذ هذا القرار ،

وينشر بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/٣/٢٨

رئيس الإدارة المركزية
أ. ماجدة محمد عبد الحليم